Date Printed: 04/23/2009

JTS Box Number: IFES_68

Tab Number: 59

Document Title: What is Citizenship?

Document Date: 1993

Document Country: Palestine

Document Language: Arabic

IFES ID: CE01291

ما هي المواطنة؟

CeS/PAL/1994/008/ara
3
15

سلسلة مبادئ الديمقراطية (١)

ما هي المواطنة؟

اعداد: نبيل الصالح رسوم: خليل أبو عرفة

اشراف علمي: عزمي بشارة

Elements of Democracy (1)

What is Citizenship?

Copyright: MUWATIN - **The Palestinian Institute for the Study of Democracy**
P.O.Box 1845, Ramallah - West Bank

جميع الحقوق محفوظة
مواطن - المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية
ص. ب ١٨٤٥، رام الله

الطبعة الأولى - تشـرين أول ١٩٩٤

تصميم وتنفيذ: أضواء، ٩٨٥٢٥٢ ٠٢

ما هي المواطـنة؟

تعني المواطنة بمفهومها الواسع والوصفي، الصلة أو الرابطة القانونية بين الفرد والدولة التي يقيم فيها بشكل ثابت. وتحدد هذه العلاقة عادة حقوق الفرد في الدولة وواجباته تجاهها. وهي بهذا المعنى، وضع قانوني للفرد في الدولة تترتب عليه حقوق يتمتع بها الفرد كمواطن، وواجبات يتحمل مسؤولياتها تجاه الدولة. اما المواطنة بمفهومها الضيق فتتجاوز هذا التحديد الوصفي الى حد أدنى من الحقوق والواجبات التي يرتبط مفهوم المواطنة الديمقراطية بها. وبموجب ذلك تكون المواطنة عضوية الفرد التامة والمسؤولة في الدولة. ويترتب على ذلك مجموعة من العلاقات المتبادلة بين الطرفين نسميها الحقوق والواجبات.

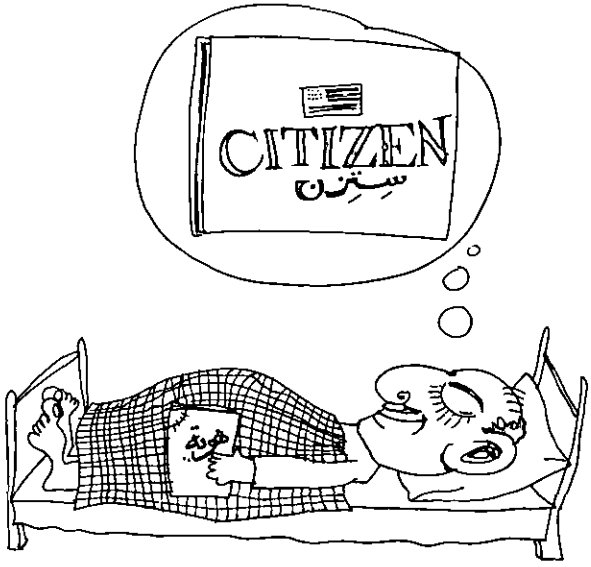

بناء على ما تقدم، يمكننا تعريف المواطن على أنه الانسان الفرد العضو الكامل في الدولة، والمواطنة على أنها الوضعية القانونية الاساسية في الدولة المعاصرة. ويقف الفرد أمام الدولة كمواطن قبل كونه أي شيء آخر. وعضويته في الدولة لا في الطائفة ولا في العائلة ولا غيرها من الانتماءات الأخرى الممكنة هي الأساس القانوني الذي يحدد العلاقة المتبادلة بينه وبين الدولة. والمواطن فرد، وهذا الفرد هو ذات قانونية تحمل حقوقا وعليها واجبات. في اطار هذه الوضعية يتساوى كل فرد مع الأفراد الآخرين، فكلهم مواطنون متساوون من حيث وضعيتهم القانونية أمام الدولة.

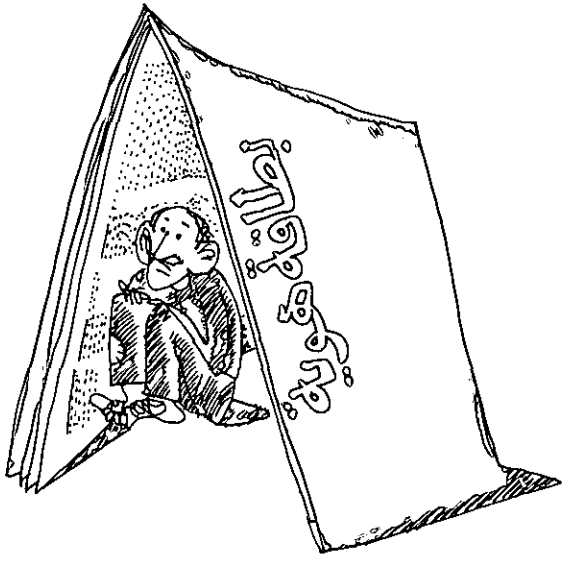

اذا نظرنا الى الدولة من الخارج، نرى أن المواطنة تعني هوية رسمية لكل فرد مرتبطة بدولة بعينها، وهي تعبر عن الانتماء الى أرض تحدها حدود سياسية ويعيش عليها مجتمع سياسي معين. ويترتب على هذه الهوية حقوق وواجبات متساوية لجميع المواطنين وفق ما ينص عليه القانون الذي يشمل كافة الأفراد. وتكون هذه الهوية أساسية الى درجة انها تصبح من مكونات هوية الفرد، بل وتصبح أكثر اهمية للتعريف بالفرد عندما يخرج من حدود بلده حيث تصبح المواطنة مرادفة للجنسية كما هو الحال في القانون والمواثيق الدولية.

تصبح المواطنة في الدولة الديمقراطية أساسا للتضامن الاجتماعي لأن عمومية الوضعية القانونية "مواطن" توحد الافراد الذين قد يختلف بعضهم عن بعض في جوانب كثيرة مثل الجنس والدين والانتماء الطبقي والانتماء العرقي. وتتضمن هذه المواطنة الديمقراطية من ناحية المبدأ، مساواة تامة في الحقوق القانونية وفي الخدمات التي تقدمها الدولة مثل ضمان الحماية من العدو الخارجي والمحافظة على الأمن والنظام العام وذلك مقابل قيام المواطن بدوره باحترام القوانين ودفع الضرائب والخدمة العسكرية اذا نص عليها القانون.

وتتفاوت الدول المختلفة في درجات تدخلها في حياة المواطنين وفي تعريف واجباتهم. ففي حين تعطي بعض الدول غير الديمقراطية نفسها الحق في التدخل البالغ في حياة مواطنيها وتفرض عليهم قيودا، قد تصل الى تحديد سن الزواج او عدد الأولاد المسموح بانجابهم مثلا، كما في الصين، تحافظ المواطنة الديمقراطية على حد أدنى من الحيز الفردي الخاص الذي لا تقتحمه الدولة. وتسعى هذه المواطنة الى حماية هذا الحيز وتوسيعه باستمرار امام الدولة.

لا تحق المواطنة، كما هو معروف، لكل من يسكن في حدود دولة معينة. فهنالك مجموعات من الأجانب كالسواح والعمال

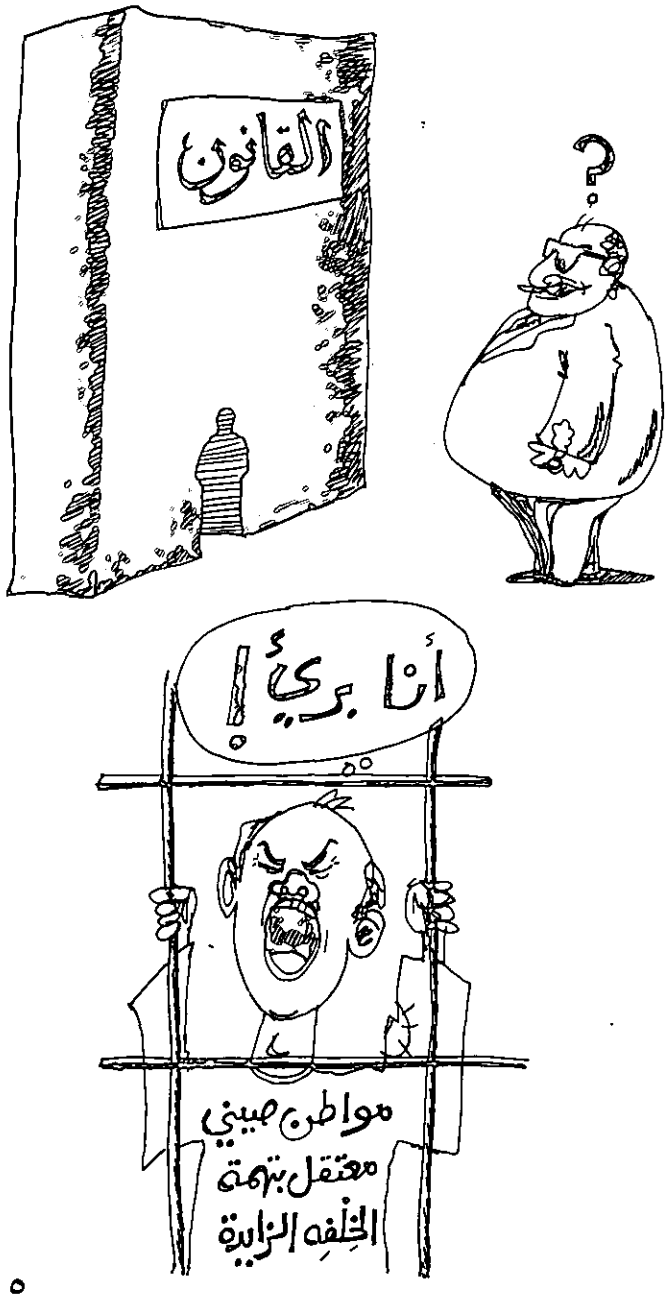

الاغراب واعضاء البعثات الدبلوماسية وبعض المقيمين بصورة دائمة الذين لا يحصلون تلقائيا على المواطنة في الدولة التي يقيمون فيها، وعليه فلا تحق لهم كافة الحقوق ولا تفرض عليهم جميع الواجبات.

وتعتمد درجة منح احقية المواطنة على نوعية الحكم. كما ويختلف تعريف مفهوم المواطنة وتحديد المواطنين بحسب اشكال الحكم المختلفة. اما المواطنة بمفهومها الضيق فهي، كما ذكرنا، المواطنة الديمقراطية اي القائمة على الاعتراف بالمواطن كذات قانونية لها حقوق ينص عليها القانون تضمن حقه في المشاركة في ادارة المجتمع واختيار الحاكمين عن طريق المشاركة في الانتخابات.

وتتحدد شروط المواطنة وحقوقها وواجباتها ومضمونها، في كل دولة، حسب قوانين هذه الدولة او دستورها اذا وجد. وتمنح في أغلب دول العالم، بناء على أسس معينة منها:

١- مواطنة مشتقة من قرابة الدم حيث تنتقل من الوالدين الى نسلهما.

٢- الاساس الاقليمي او مكان الولادة حيث تمنح الولادة في بعض الدول لمن ولد في حدودها حقوق المواطنة دون اعتبار لمواطنة الوالدين.

٣- تعمل بعض الدول بموجب هذين الاساسين حسب الحالة.

٤- تحدد قوانين الهجرة في الدول المختلفة كيفية اكتساب المواطنة بالهجرة وتقوم بعض الدول بادخال اعتبارات تاريخية ودينية، تكون في كثير من الاحيان عنصرية ولا ديمقراطية، عند تحديدها لشروط المواطنة. فاسرائيل مثلا، سنت "قانون العودة" الذي منحت المواطنة بموجبه لكل يهودي بمجرد وصوله الى اسرائيل وقراره العيش فيها. كما قامت وتقوم بعض الدول بادخال اعتبارات قومية وعنصرية مثلما كان الوضع في المانيا النازية حيث صودر حق المواطن من ابناء بعض الأقليات ومنح لكافة المنتمين الى "الشعب الالماني". ويجري احيانا ربط اجراء منح المواطنة باعتبارات اقتصادية وديموغرافية وسياسية وحضارية، كما نلاحظ رفض عدد من الدول الأوروبية منح المواطنة للمهاجرين من العالم الثالث، او حتى لابنائهم الذين ولدوا في تلك الدول.

ما هي الحقوق الأساسية للمواطنة الديمقراطية؟

يبرر تطور مفهوم الديمقراطية تاريخيا تقسيم الحقوق الى ثلاثة انواع هي:

(١) الحقوق المدنية

(٢) الحقوق السياسية

(٣) الحقوق الاجتماعية.

نعني بالحقوق المدنية حق كل مواطن في المساواة أمام القانون دون تمييز كما نعني الاعتراف بحرية الفرد طالما لم تتعارض مع القانون ومع حرية الآخرين. وتضم الحقوق المدنية أيضا الحق في الحياة وتقرير المصير وحق الانسان على جسده، وحق التعاقد، والحق في الحصول على العدالة القانونية من الدولة، والحق في الملكية الخاصة. وهناك حريات مدنية أساسية هي حرية التعبير عن الرأي وحرية التفكير والاعتقاد.

تتضمن الحقوق السياسية حق الانتخابات الذي يعني في الغالب انتخاب السلطة التشريعية والسلطات المحلية والبلديات، والترشيح، وحق العضوية في الأحزاب وتنظيم حركات وجمعيات ومحاولة التأثير على القرار السياسي وشكل اتخاذه. من أجل ذلك يوجد للمواطن حق في الحصول على المعلومات ضمن اطار القانون. وتعتبر المشاركة السياسية للمواطنين وعلى رأسها عملية الانتخابات التي تضمن امكانية تبديل السلطة بشكل دوري والرقابة عليها، أمرا ضروريا وحيويا لحياة المجتمع وتقدمه. إضافة الى ذلك، فان وجود الجمعيات والحركات الطوعية غير الرسمية التي يشارك المواطنون عن طريقها في ادارة شؤون حياتهم التي لا تنظمها الدولة شرط ضروري لبناء مجتمع متماسك يحد بدوره من سلطة الدولة.

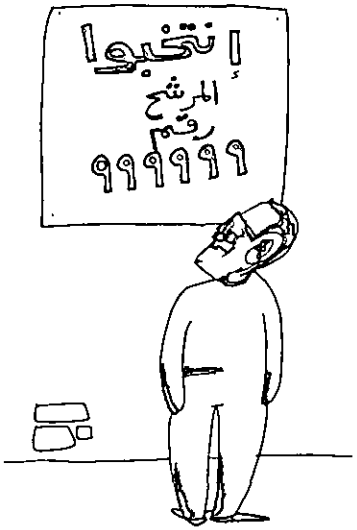

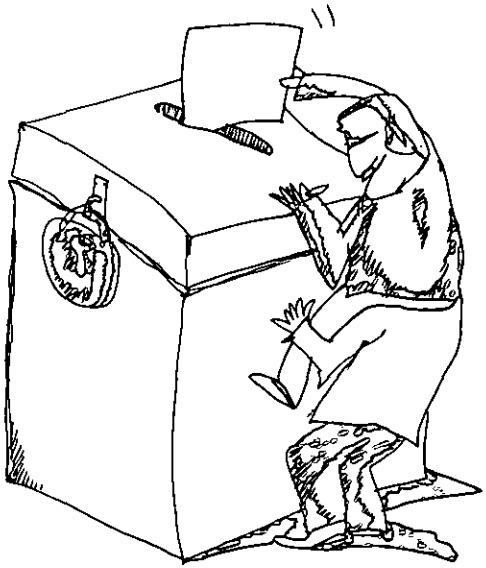

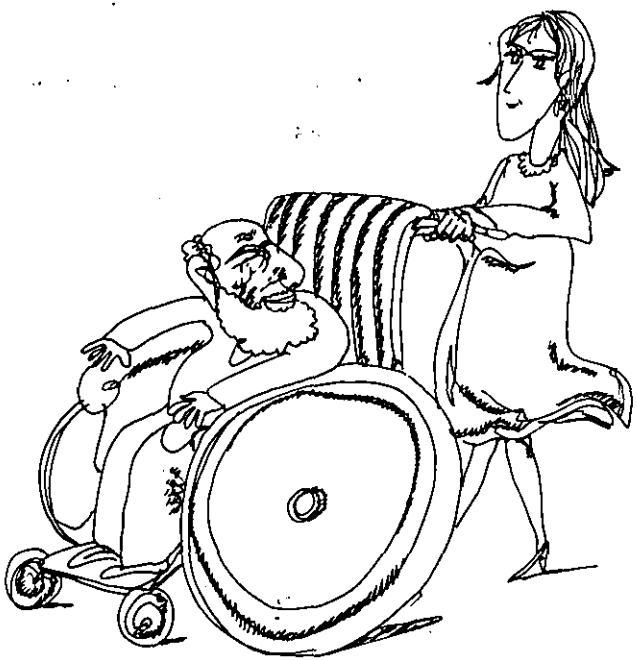

اما الحقوق الاجتماعية فتضمن الحق في حد أدنى من الرفاه الاجتماعي والاقتصادي وتوفير الحماية الاجتماعية وحق المشاركة الكاملة في الحياة الثقافية والتراث الاجتماعي، كما تشمل الحق في الحياة الكريمة المتحضرة حسب معايير المجتمع الذي يعيش فيه المواطن، ومن ضمن ذلك توفير فرص العمل والتعليم وتأمين الحاجات الأساسية لحياة المواطن وعائلته. وتسن بعض الدول المتقدمة اقتصاديا قوانين تحدد حدا أدنى للدخل وتمنع تشغيل غير البالغين.

وبالرغم من ان هذا التطور في مفهوم المواطنة وحقوق المواطن قد اكتسب تسارعا وقوة خلال النصف الثاني من هذا القرن الا ان هناك مؤشرات عدة، في كثير من دول العالم، تثبت ان المواطنة بحد ذاتها ووحدها لم توفر حلا مناسبا للعديد من القضايا التي كان على المواطنة ان توفر حلولها. وأبرز هذه القضايا هي تلك التي تتعلق بالاقليات في الكثير من الدول. فبالرغم من حصول هذه الاقليات على المساواة أمام القانون بعد نضالات منظمة وقاسية، الا أنه ما زالت هناك اعتبارات عرقية وثقافية واقتصادية تحكم تعامل المجتمع والدولة مع الاقليات وتؤدي الى التمييز ضدهم مع انهم مواطنون وبالرغم من ان ذلك يتعارض مع الدستور والقوانين. ولعل وضع الامريكيين الافارقة في امريكا والفلسطينيين في اسرائيل يصلح

مثلا على ذلك. كما وتعاني النساء في الكثير من دول العالم، وخاصة في العالم الثالث، من تمييز صارخ ضدهن يصل احيانا الى مصادرة حقهن في المشاركة السياسية ومن أهمها حق الانتخاب والترشيح، كما يطأ هذا التمييز حقهن في المساواة في فرص العمل والاجور والتعليم، من بين امور أخرى.

توجد في الدول المعاصرة ثلاثة أنواع من المؤسسات التي تنظم عملية حماية حقوق المواطنين من بين المهمات الأخرى التي تقوم بها، وهي:

(١) السلطة القضائية والتي يقع ضمن مسؤوليتها الدفاع عن الحقوق المدنية للمواطن.

(٢) الهيئات التمثيلية القطرية والمحلية، كالبرلمانات مثلا، ومسؤولياتها تتعلق باتخاذ القرارات في الأمور العامة والتشريع،

(٣) مؤسسات الخدمة الاجتماعية ومسؤولياتها ضمان بعض الحماية من الفقر والمرض وآفات اجتماعية أخرى. فهي تحاول ان تحمي المواطن الضعيف، فقيرا كان او مريضا أو مسنا أو بدون مأوى، من قساوة العلاقات القائمة على الاستغلال وضمان الربح. وتزداد الحاجة لمثل هذه المؤسسات حين تمتنع الدولة عن اتباع سياسة رفاه اجتماعي وتقلص الخدمات الاجتماعية التي تقدمها للمواطنين، حيث نلاحظ ازديادا في ظواهر الفقر والتشرد.

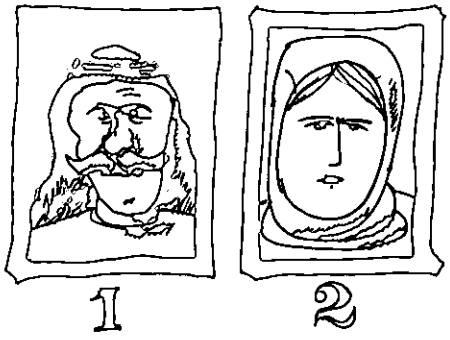

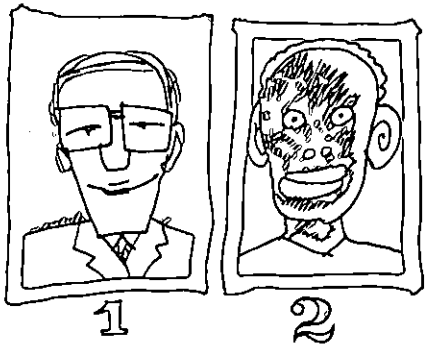

كذلك تعمل مؤسسات التربية والتعليم، ومن اهمها المدارس، على تحقيق فرص التعليم للمواطنين لضمان مواطنة نشطة واعية لحقوقها وواجباتها ولتعميم قيم اجتماعية وفكرية متحضرة، ولخلق فرص متساوية واعداد المواطنين للعمل داخل المجتمع. كما ويشكل التعليم احد الوسائل التي تستعملها الدولة في تثبيت الموطنة كهوية رسمية كما ذكرنا عن طريق ترسيخها كقاسم مشترك لجميع ابناء المجتمع الواحد دون افضلية لواحد على آخر ايا كان وضعه او انتماؤه.

ولا تلغي هذه الجوانب الايجابية لمؤسسات التربية والتعليم خطر استغلالها من قبل المؤسسات الحاكمة من أجل التثقيف على قيم السلطة والقيم الاجتماعية الهرمية او السلطوية لضمان استمرار الوضع السياسي القائم، او التثقيف على قيم التعصب القومي او الديني. وتفرض هذه الخطورة كغيرها من التجاوزات غير القانونية التي قد تقوم بها مؤسسات السلطة ضد حقوق المواطنين، تفرض على هؤلاء المواطنين تشديد الرقابة على المؤسسات والاصرار على حق المشاركة في ادارتها، كما وتدعو الى ضرورة العمل لفرض قيم انسانية اساسية، غير قابلة للتصرف، منصوص عليها في دستور الدولة.

ما هي المسؤوليات الأساسية للمواطنة؟

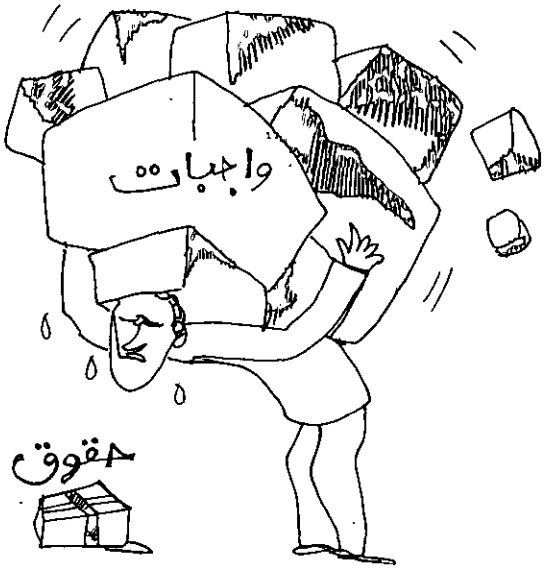

تقع على عاتق المواطن مجموعة من المسؤوليات الأساسية التي يلتزم بالقيام بها مقابل الحقوق التي تمنحه اياها المواطنة. بعض هذه المسؤوليات يتحدد رسميا وينص عليه في القانون، بينما البعض الآخر مفهوم ضمنيا وواضح للمواطن الذي يلتزم به طوعيا حيث ان الدولة والمجتمع لا يملكان القدرة القانونية على فرضه.

تشكل هذه المسؤوليات، وبتوازن معين مع الحقوق، عاملا أساسيا في تعريف مفهوم المواطنة. وعليه فلا يفهم طرف من أطراف هذه المعادلة بمعزل عن باقي الاطراف. ومن بين المسؤوليات الاساسية للمواطنة، والتي ينبغي ان يكون الهدف منها مصلحة الفرد والدولة وتحسين أوضاع المجتمع، نجد التالي:

١-مسؤولية دفع الضرائب للدولة وهي واجب الاسهام في الدعم الاقتصادي للدولة لضمان استمرارها واستمرارية المجتمع، وضمان قدرة الدولة على منح الحقوق الاساسية للمواطنين. ومن المعروف ان قسما من مردود الضرائب يعود الى المواطن على شكل خدمات في مجالات التعليم والصحة والمنشآت اللازمة للحياة المتحضرة وما الى ذلك.

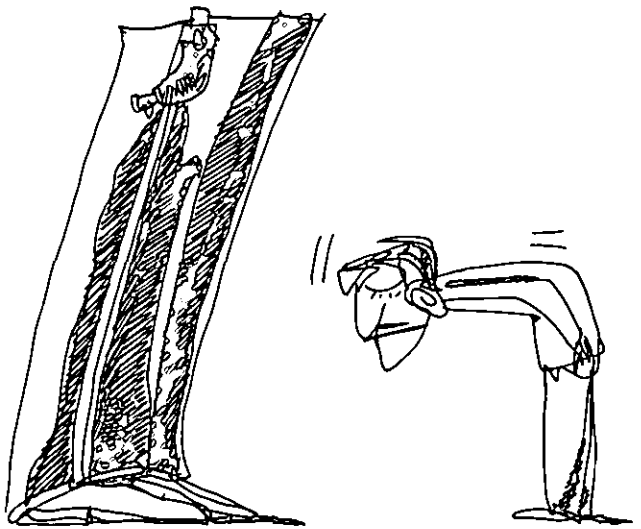

٢-مسؤولية اطاعة القوانين التي تسن بطرق شرعية، وبموجبها يقع على المواطن واجب القبول بالقرارات التي تتخذها الدولة والقوانين التي تسنها مقابل ما يقع على الدولة من واجب استشارة مواطنيها في ادارة الأمور العامة أو ما يعرف بحق المواطن في المشاركة ادارة شؤون مجتمعه عبر اجراءات معينة متفق عليها. ويعتبر الخضوع للقانون واطاعته عاملا اساسيا في ضمان المساواة والديمقراطية، وتماسك النسيج الاجتماعي وضمان الأمن والنظام.

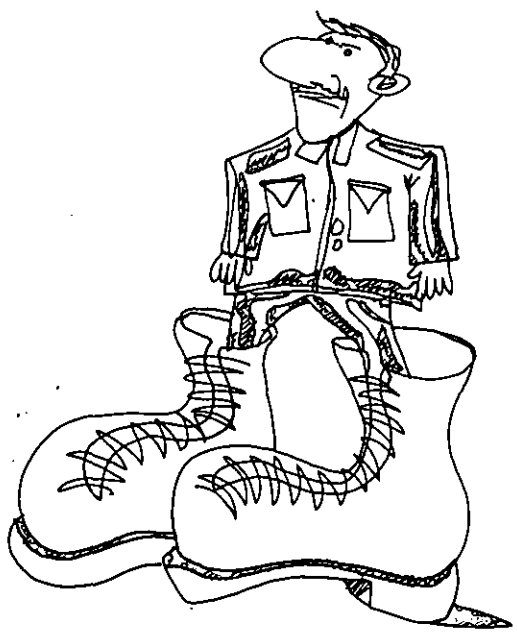

٣-مسؤولية الدفاع عن الدولة ومواطنيها في حالات النزاع والحرب، اي واجب الخدمة العسكرية اذا ما دعي المواطن للتجنيد. والهدف من هذه المسؤولية هو الاسهام في الدفاع عن الدولة ومواطنيها بواسطة الانخراط في الجيش وتحمل الاعباء العامة. ويعتقد علماء الاجتماع والسياسة الذين بحثوا في علاقات الجيش والمجتمع في الغرب، ان الانخراط في الخدمة العسكرية هو احد العوامل التي تساهم في خلق المواطنة. فالجيش يقوم بتربية الجنود على أسس المساواة والتخلي عن الانتماءات العائلية والطائفية والولاءات الضيقة واستبدالها بولاء وانتماء للوطن والمجتمع. ويقابل هذا الجانب، الذي يعتبره علماء الاجتماع والسياسة ايجابيا، خطر تنشئة جيل قائم على الطاعة العمياء للهرمية الاجتماعية وعلى النمطية في السلوك وطرق التفكير. كما ان هناك خطر وضع قيمة الوطنية او الانتماء الى الدولة فوق كافة القيم الأخرى.

حـــدود المواطـنـة:

عـاد موضـوع المواطنـة فـي السـنوات الأخـيرة، ليكتسـب اهميـة مـتزايدة داخـل اهتمامـات العلـوم الاجتماعيـة بعـد ان اصبـح واضحـا ان المواطنـة (كمساواة في الحقوق المدنية والسياسية فقط) لـم تستطع ان توفر حلولا لبعض القضايا الاساسية في حياة المجتمعات المعاصرة كما كان متوقعا منها. ومن بين هذه القضايا نشير الى التفاوت الاقتصادي-الاجتماعي في الدول الغربية المتقدمة ووجود فـروق طبقية شاسعة وازدياد ملموس في مظاهر الفقر مثل انعدام المأوى لاعداد كبيرة من المواطنيـن، كمـا فـي الولايات المتحدة مثلا، يرافقها في نفس الوقت وجود انمـاط اسـتهلاك وتبذيـر صارخـة داخـل نفـس المجتمعات. وهنا تكمن احدى المفارقـات فـي علاقـة المواطن بأسلوب الانتـاج الرأسـمالي، ففـي حيـن سـاهمت الرأسمالية فـي تسريع تغييرات اجتماعيـة كانت شرطا في خلق المفهوم المعاصر للمواطنـة، انتجت علاقاتها الاقتصاديـة اوضـاع التفاوت وعدم المساواة فـي المجـال الاقتصـادي-الاجتمـاعي بيـن مـالكي وسـائل الانتـاج وبيـن قـوى العمـل التـي لا تملكها.

كذلك، لـم تضمـن المواطنـة فـي الـدول الرأسـمالية فرص العمل للمواطنين، بحيث نرى ارتفاعا واضحـا في نسب البطالة في العديد من دول الغرب والعالم الثالث. ولهذا تأثير واضـح ليس علـى ظـاهرة الفقر فحسب وانما علـى ظواهـر الاجـرام والانحـراف الاجتماعي.

وتعجز المواطنة (بمعناها الواسع المشار اليه آنفا) أيضا عن التعامل بنجاح مع مظاهر الفروق العرقية والثقافية كما هو الأمر في العديد من دول العالم في الآونة الأخيرة، حيث ما زال هناك تمييز واضح في مجالات العمل والتعليم والمشاركة وفرص الحصول على الوظائف الهامة وذلك لصالح المجموعات الأقوى والأبعد تأثيرا. وتشكل ظروف حياة المواطنين الأمريكيين من الأصل الأسباني او المنتمين الى الأقلية الباقية من السكان الاصليين الهنود مثلا صادقا على هذه الحال في الولايات المتحدة الآن. فبالرغم من ان هؤلاء كانوا أول من عاش في تلك البلاد وبالرغم من انهم يعتبرون مواطنين حسب تعريف القانون الا انهم ما زالوا يعاملون، مثل الامريكيين من أصل افريقي، كمواطنين من الدرجة الثانية. كذلك بامكاننا ان نعتبر ظروف حياة المواطنيين الفلسطينيين في اسرائيل والعمال الاجانب في الكثير من دول أوروبا شاهدا على محدودية المواطنة في التعامل مع قضايا الاقليات. ولم تستطع المواطنة كوضعية قانونية كذلك ان تضمن حقوق المجموعات القومية مثلما تضمن، نظريا على الأقل، حقوق الأفراد ولم توفر ضمانات قوية ضد العنصرية والتمييز الحضاري والعرقي وان كانت تحارب مظاهرها احيانا باعتبارها مخالفات للقانون.

اضافة الى ذلك لم تنجح المواطنة في حل قضية التمييز ضد المرأة والعلاقات بين الجنسين. فالفروق الجنسية ما زالت عاملا في تحديد حقوق وواجبات المواطنة في العديد من الدول، حيث تحرم المرأة من تساوي الفرص في العمل والاجور كما تعاني من

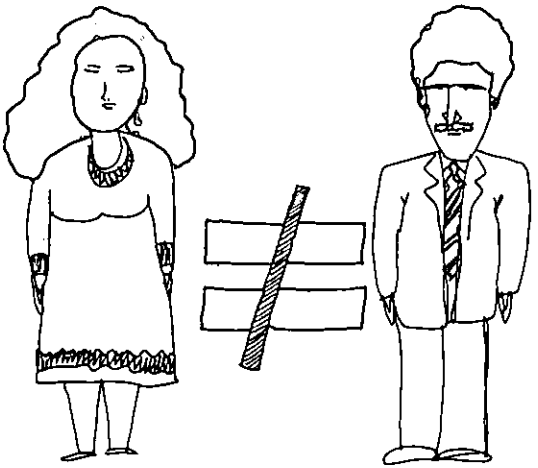

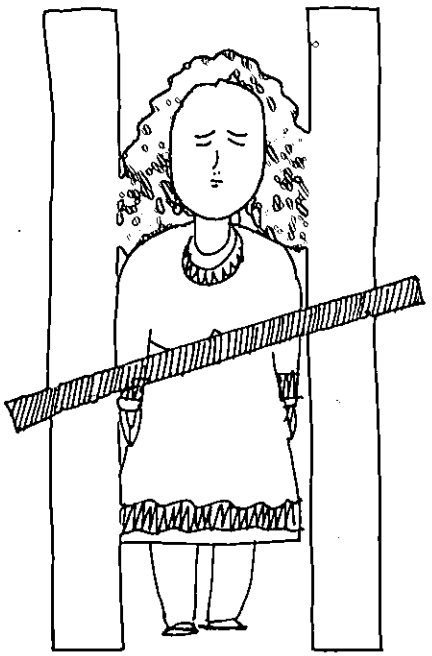

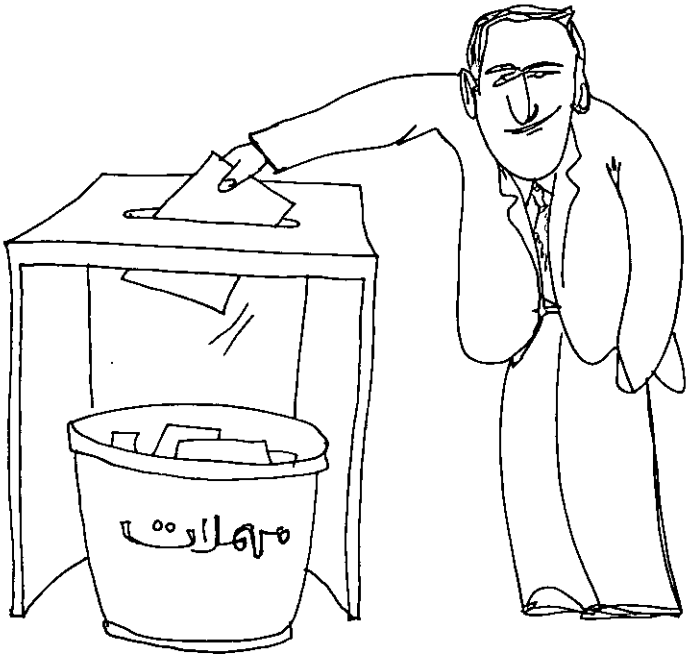

تقييد حقوقها في المشاركة السياسية احيانا. وقد كان هذا الوضع عاملا في ازدياد عدد الحركات النسائية التي كثفت من نشاطاتها على المستويين المحلي والعالمي للتعامل صور جديدة من التمييز ضد المرأة في العديد من دول العالم.

ويعتقد بعض علماء الاجتماع أن المواطنة، من حيث كونها حق المشاركة السياسية الكاملة للفرد في ادارة شؤون حياته، غير قادرة وحدها على ضمان المشاركة الفعالة لان اشكال مشاركة المواطنين في الدول الديمقراطية مثل الانتخابات والترشيح رغم كونها شرطا ضروريا من شروط الديمقراطية، تحولت الى ممارسة شكلية عابرة يمارسها المواطن مرة كل أربعة أو خمسة اعوام حسب نص القانون، بينما يتم اتخاذ القرارات من قبل النخب الحاكمة. وفي كثير من الأحيان تتخذ هذه القرارات من منظور مصلحة النخب المتنفذة في المجتمع سواء كان ذلك النفوذ اقتصاديا أم اجتماعيا.

بناء على ذلك نرى أن المساواة في حق التصويت مثلا، لا تنعكس كمساواة في النفوذ او في التأثير على القرارات. ولكن ينبغي الاشارة ايضا الى ان نظريات العمل السياسي الليبرالية، والتي من الممكن اعتبارها النظريات السائدة في الدول الديمقراطية، لا تفترض تعارضا عدائيا أبديا ومطلقا بين النخب وباقي المواطنين. وعليه فهي ترى ان النخب تعمل وفق مصالح المجتمع خاصة إن قام ممثلون عن هذه النخب بخوض الانتخابات بشكل دوري ونيل اصوات المواطنين.

عن تاريخ المواطنـــة:

يرجع أصل استعمال مفهوم المواطنة من ناحية تاريخية الى الحضارتين اليونانية والرومانية. وقد استعملت الالفاظ Civis (مواطن) وCivitas (مواطنة) للدلالة على وضعية قانونية للفرد في اثينا مثلا او في روما أيام الامبراطورية الرومانية. وكان المواطنون في اثينا هم الذكور الاحرار مالكي الأراضي وابناء الطبقات العليا، بينما جرى استثناء النساء والاطفال والعبيد من حق المواطنة. وقد تمتع المواطنون بحقوق عديدة منها الحق في شغور وظائف عامة مثل الوظائف في مجالات القضاء والتعليم وحق العضوية في الجمعيات والتنظيمات العامة، وحق الانتخاب للمؤسسات الرسمية والاسهام في المجتمع عن طريق الخدمة العسكرية وغير ذلك.

وقد منح لقب المواطن اصلا على أساس شخصي، أي بموجب الاصل لا الانتماء الجغرافي وذلك حتى سنة ٢١٢ ميلادية حين وسع حق الموطنة كي يشمل جميع اقاليم الامبراطورية الرومانية وذلك بعد صدور مرسوم امبراطوري دعي باسم **Consitutio Antoniniana**. وهكذا حصل سكان جميع اقطار الامبراطورية الرومانية من الذكور فقط (ما عدا العبيد) على حق المواطنة الرومانية.

وأدى سقوط الامبراطورية الرومانية الى تراجع مفهوم المواطنة. وفي فترة الاقطاع وحتى نهاية العصور الوسطى، ساد في أوروبا (حيث تطور بعد ذلك مفهوم المواطنة) بناء اجتماعي هرمي صارم في حدته، كانت المواطنة فيه حقا لملاكي الأراضي

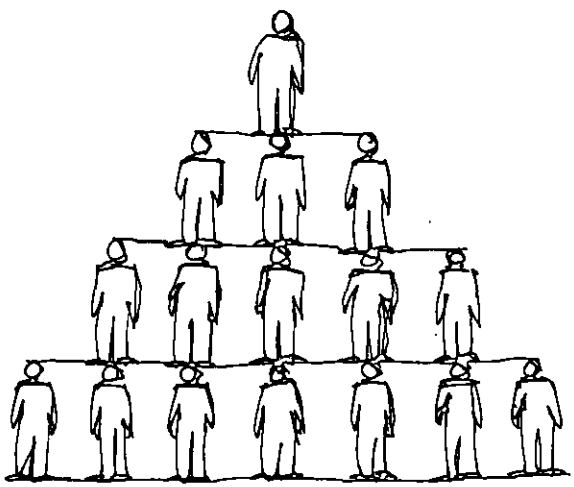

بعمومية المواطنة وشموليتها بل تحددت حقوق الفرد القانونية حسب موضعه الاجتماعي-السياسي في نظام الطبقات الاقطاعي السائد.

والمواطنة، بمعناها المعاصر، وليدة انبعاث القومية الحديثة وظهور شرائح اجتماعية غير اقطاعية تعمل في التجارة والصناعة ولها قوة ونفوذ في المجتمع. وقد ترافق هذا مع ظهور فكرة الأمة ذات السيادة وفكرة وجود حقوق أساسية للفرد العضو في هذه الامة، كانسان ومواطن، ينالها مقابل الواجبات التي تقع على عاتقه. وظهر التعبير عن هذا المفهوم المعاصر للمواطنة في اعلان استقلال الولايات المتحدة عام ١٧٧٦، وبعدها في اعلان حقوق الانسان والمواطن الصادر عن القوى التي قادت الثورة الفرنسية في بدايتها في العام ١٧٨٩. وتعتبر هاتان الوثيقتان، حتى يومنا هذا، نقطة تحول هامة في تاريخ مفهوم المواطنة حيث نصتا على الحقوق السياسية والمدنية التي يتضمنها المفهوم المعاصر للمواطنة بما في مفهوم ذلك الحرية المستمد من العضوية في الشعب صاحب السيادة.

وتجدر الاشارة الى ان مفهوم المواطنة بما يمليه من حقوق وواجبات تطور عبر عدة قرون. ولو اخذنا حق الاقتراع كأحد المؤشرات، لوجدنا ان تعميم حق التصويت جرى تدريجيا في معظم الدول الغربية ابتداء من منتصف القرن التاسع عشر وحتى الربع الأخير من القرن العشرين. فلم تحصل النساء مثلا على حق التصويت في أغلب الدول الغربية الا في القرن العشرين، وما زالت النساء في عدد من دول العالم الثالث بما في ذلك بعض الدول العربية لا تتمتع بهذا الحق.

منشـــورات مواطـن

- **سلســلة دراســات وأبحــاث:**

١- حول الخيار الديمقراطي: دراســات نقــدية

بقلم: برهان غليــون، عزمي بشــارة،
جورج حقمــان، ســعيد زيداني

- **سلســلة مداخلات وأوراق نقــدية:**

١- الصحــافة الفلســطينية بين الحــاضر والمستقبــل

بقلم: ربى الحصــري، علي الخليلي، بســام الصالحي.

٢- المؤســســات الوطنية، الانتخابات، والســلطة

بقلم: عزت عبــد الهادي، أســامة حلبي، ســليم تماري.

٣- انتقــام بورقيبة: الديمقراطية وحركة التحرر الوطني الفلسطيني (تموز ١٩٩٤)

بقلم: موســى البديري.

- **سلســلة ركــائز الديمقراطية** (قيد الأعــداد)

١- حــليم بركــات، **الديمقــراطية والعــدالة الاجتماعية**

٢- أســامة حــلبي، **ســيادة القــانون**

٣- عــزمي بشــارة، **المجــتمع المــدني.**

- **سلسـلة مبادئ الديمقـراطية** (قيـد الاعـداد –كراسات موجزة تعرف بشكل مبسط بعناصر أساسية من النظام الديمقـراطي):

١- فصــل الســلطات.

٢- الحــريات المدنية.

٣- اســتقلال القضــاء.

٤- التعــددية الســياســية والفكــرية.

٥- المحاســبة والمســاءلة.

هـذا الكتاب: هو الحلقـة الاولى من سلسـلة مبادئ الديمقراطيـة التي تصـدرها مؤسـسـة مواطـن وتهـدف الـى التعريف بمبادئ الفكـر الديمقراطي بلغـة مفهومـة للطلاب والشـباب والقراء غير المختصـين بحيث لا تؤثر سـهولة وبسـاطة النص على دقـة تحـديد المفاهيم، وبحيث يصلح الكتاب أسـاسـا للتدريس في دروس التربيـة والعلوم الاجتماعيـة في المدارس الثانويـة.

وتتناول النشـرة الأولى في السـلسـلة موضوع المواطنـة، حقوقها وواجباتها، تاريخـها ومشـكلاتها. وقد اختارت مؤسـسـة مواطـن هذا الموضـوع لأنه اللبنـة الأولـى التـي تبنى عليها الديمقراطيـة، ولأن نشـر الوعي بحقوق وواجبات المواطنـة وتثقيف الفـرد على كـونه مواطـن أي كونـه "ذات حقوقيـة" في علاقتـه مع الآخرين وفي علاقته مـع السـلطة، هي أهم عناصـر بناء الثقافـة المسـاندة للديمقراطيـة.